

والعدد الثالث قد يقول بثمنه فاعلم بما أقول
والنصف والباقي أو النصفان فأعلمها في حكمهم اثنان
والثلث من ثلاثة يكون **١١** والرابع من أربعة مستنون
والثمن ان كان فن ثمانية **١٢** ففذه هي اصول الثانية
لا يدخل العول عليها فاعلم **١٣** ثم اسلك التصحيح فيها تسليم
وان تكن من اصلها تصحيح **١٤** فنزك تطويل الحساب زج
فاعط كلا سهم من اصلها **١٥** تكلا او عايل من عولها
وان نزل السهام ليست تنقسم **١٦** على ذوي الميراث فاتبع ما
واطلب طريق الاختصار في العمل **١٧** بالوقف والضرب بجانبك
واردد الي الوقف الذي يوافق **١٨** واضربه في اصل فانك الحما
ان كان جنسا واحدا او اكثر **١٩** فاحفظ ودع عنك الجدال

وان تزي الكسر على اجناس **٢٠** فانها في الحكم عند الناس
تخصر في اربعة اقسام **٢١** يعرفها الماهر في الاحكام
ماثل من بعده مناسب **٢٢** وبعده موافق مصاحب
والرابع المباين المخالف **٢٣** ببنيك عن تفصيله من العارف
تخذ من المباينين واحدا **٢٤** وتخذ من المباينين الزايدا
واصرب جميع الوقف في الوفاق **٢٥** واسلك بذلك نفع الصل
وتخذ جميع العدد المباين **٢٦** واصتربه في الثاني ولاننا
فداك جز السهم فاحفظه **٢٧** واحفظ هديت ان تبرغ عنه
واصرب في الاصل الذي تاصلا **٢٨** واحص ما انتم وما تحصلا
واقسمه فالقسم ادا صحيح **٢٩** يعرفه الاعجمي والغميح
فقدته من الحساب جل **٣٠** باقي علي شاهن العمل